

قرار رقم (٤٩٠) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلي القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلي قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلي قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلي مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٦/١٦ .

قرار

مادة أولي : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
٠١	نوران احمد جمال الدين هاشم احمد العمري	٣٠٠٢٤	وسيط حر
٠٢	عمر محمد شريف طلبه صقر	٣٠٠٢٥	وسيط حر
٠٣	تامر محمد محمد سعودي	٣٠٠٢٦	وسيط حر
٠٤	ابرام اديب فهمي ادم	٣٠٠٢٧	وسيط حر
٠٥	ايهاب عبد النبي عبد النبي الذهب	٣٠٠٢٨	وسيط حر
٠٦	محمد ابراهيم محمد عبد الدايم		وسيط حر



مادة ٤٩٠

٧.	اسلام مصطفى محمد مصطفى	٣٠٠٣٠	وسيط حر
٨.	اسامه محمود محمد منصور	٣٠٠٣١	وسيط حر
٩.	صفاء عبد المنعم احمد الجدى	٣٠٠٣٢	وسيط حر

مادة ثمانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

(د / محمد معيط)



٤٦٠٧٦

شراء السعرة